

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٦ لسنة ٢٠٢٢

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩  
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة  
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛  
وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة الوحدة الصحية بناحية سملاى -  
مركز أشمون ، محافظة المنوفية .

#### ( المادة الثانية )

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه  
فى المادة السابقة ، والمبين موقعها ومساحتها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين  
بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية والكشف المرفقين .

#### ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٤٤٣ هـ

( الموافق ٢ يناير سنة ٢٠٢٢ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

## وزارة التنمية المحلية

### مذكرة إيضاحية

### لمشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٦ لسنة ٢٠٢٢

أتشرف بعرض الآتى :

فى إطار إطلاق مبادرة حياة كريمة لتنمية وتطوير القرى المصرية لتقديم الخدمات لجماهير المواطنين بمحافظة المنوفية ، طلبت محافظة المنوفية بكتابها الوارد إلينا برقم ٢٢٩٤ المؤرخ ٢٠٢١/١٢/٦ تقرير صفة النفع العام لقطعة أرض ملك الأهالى بمساحة (٧ط - ١٩س) تقع داخل الحيز العمرانى بالقطعتين رقمى ١٠٩/أ ، ٢٩/أ بحوض داير الناحية رقم/١٢ بناحية سملاى - مركز أشمون محافظة المنوفية لإقامة وحدة صحية عليها ، والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر .

حيث أرفق بكتاب محافظة المنوفية المشار إليه تقرير استشارى تضمن أن الموقع مطابق فنياً لإقامة تلك التوسعات بهذا المشروع .

حيث أرفق رسم تخطيطى للمشروع المشار إليه ، وكذا كشوف بأسماء الملاك الظاهرين لقطعة الأرض سالفه البيان .

حيث قدرت الإدارة العامة للتشمين بالهيئة المصرية العامة للمساحة مبلغ ٦.٤٠٠.٠٠٠ جنيه (فقط ستة مليون وأربعمائة ألف جنيه) كتعويض مبدئى .

ولما كان مشروع إقامة الوحدة الصحية بناحية سملاى مركز أشمون بمحافظة المنوفية يحقق نفعاً عاماً لأهالى المحافظة الأمر الذى يتطلب استصدار القرار اللازم بتقرير هذه الصفة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذه .

لذلك .. وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - في حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

وزير التنمية المحلية

لواء/ محمود شعراوي











